

المشاركة في الأحزاب السياسية

إعداد

صلاح نجيب الدق

المقدمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْمَلَ لَنَا الدِّينَ وَأَتَمَّ عَلَيْنَا نِعْمَتَهُ وَرَضِيَ لَنَا
 الْإِسْلَامَ دِينًا، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، الَّذِي بَعَثَهُ اللَّهُ
 هَادِيًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِأَذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا، أَمَّا
 بَعْدُ: فَإِنَّ الْكَثِيرَ مِنَ النَّاسِ يَسْأَلُونَ عَنِ حُكْمِ الْإِسْلَامِ فِي
 الْمَشَارِكَةِ فِي الْأَحْزَابِ السِّيَاسِيَّةِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَمْتُ بَعْدَادَ هَذِهِ
 الرَّسَالَةَ، وَقَدْ تَنَاوَلْتُ الْحَدِيثَ فِيهَا عَنْ مَعْنَى السِّيَاسَةِ، وَالرَّدَّ عَلَى
 الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا سِيَاسَةَ فِي الدِّينِ، وَلَا دِينَ فِي السِّيَاسَةِ، وَحُكْمَ
 الْعَمَلِ فِي السِّيَاسَةِ، وَأَدْلَتُ جَوَازَ الْمَشَارِكَةِ فِي الْأَحْزَابِ السِّيَاسِيَّةِ
 الْإِسْلَامِيَّةِ، مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَفَتَاوَى الْعُلَمَاءِ فِي الْأَشْتِرَاكِ
 الْأَحْزَابِ السِّيَاسِيَّةِ، ثُمَّ خَتَمْتُ الرَّسَالَةَ بِنَصِيحَةٍ لِلْأَحْزَابِ
 الْإِسْلَامِيَّةِ، وَنَصِيحَةٍ لِمَنْ يَخْتَارُونَ أَعْضَاءَ الْبَرْلَمَانِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى بِأَسْمَائِهِ الْحَسَنَى، وَصِفَاتِهِ الْعُلَى أَنْ يَجْعَلَ هَذَا
 الْعَمَلَ خَالصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَنْفَعَهُ بِهِ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّهُ وَلِيُّ
 ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ. وَأَخْرَجْتُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.
 وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ
 بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

صلاح نجيب الدق

٠١٠٠٩٧٨٣٧١٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

معنى السياسة:

السِّيَاسَةُ فِي اللُّغَةِ:

الْقِيَامُ عَلَى الشَّيْءِ بِمَا يُصْلِحُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسْوِسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ: أَي تَتَوَلَّى أُمُورَهُمْ كَمَا يَفْعَلُ الْوَلَاةُ بِالرَّعِيَّةِ. يُقَالُ: سَاسَ النَّاسَ: حَكَمَهُمْ، وَتَوَلَّى قِيَادَتَهُمْ وَإِدَارَةَ شُؤْنِهِمْ. (١)

السِّيَاسَةُ فِي الشَّرْعِ:

رعاية شؤون الأمة بالداخل والخارج طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. (٢)

الرد على الذين يقولون: لا سياسة في الدين، ولا دين في السياسة
جاءت الشريعة الإسلامية بالسياسة الصحيحة بين الدولة
الإسلامية وغيرها من الدول في السلم والحرب، وبالسياسة

(١) (لسان العرب لابن منظور ج٣ ص٢١٤٩)

(٢) (معجم لغة الفقهاء ج١ ص٢٥٢)

الصحيحة الناجحة التي يجب أن يعامل بها ولاة أمور المسلمين الأمة الإسلامية ويسوسوهم بها في دينهم ودنياهم.

أما السياسة الماكرة، المكر السيئ، المبنية على الفسق والخداع والكذب ونقض العهود والمواثيق والغدر وعدم الوفاء بالوعود فلم تأت بها الشريعة الإسلامية، ومن تتبع نصوص الكتاب والسنة النبوية والسيرة العملية للنبي ﷺ مليئة بالسياسة الصادقة العادلة مع من يواليها ومن يعاديها. (١)

حكم العمل في السياسة:

اعلم، أخي المسلم الكريم أن ديننا الإسلامي شامل لجميع مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. هذا كله داخل في السياسة الشرعية. إن العمل في السياسة الشرعية، القائم على كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ فرض كفاية،

(١) (فتاوى اللجنة الدائمة ج٢٣ ص٤٠١-٤٠٢)

بمعنى أنه إذا قام به بعض المسلمين سقط عن الآخرين، وإن لم يقم به أحدٌ من المسلمين أثمَّ كلُّ مَنْ كانت لديه القدرة، ولم يشترك. وهذه المشاركة يُثاب عليها المسلم إذا قام بها بصدق وأخلص النية لله تعالى وحده. وحكم الانضمام إلى الأحزاب السياسية يعتمد على منهج ومجال نشاط تلك الأحزاب، فإن كان الحزب علمانياً (يفصل الدين عن السياسة) أو شيوعياً (لا يعترف بالأديان) أو قومياً، يعادي الإسلام ويوالي أعداءه، فإنه لا يجوز الانضمام إليه، ولا التعاون معه لأنه يُعدُّ من التعاون على الإثم والعدوان الذي نهى الله عنه في كتابه. قال الله تعالى (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ). (المائدة: ٢)

أما إن كان الحزب يتبنى منهج أهل السنة والجماعة في العقيدة والفكر والسلوك والأخلاق، ويتحرى الوسائل الشرعية في الدعوة

والعمل من أجل الإسلام، ويسعى جاهداً لتطبيق الشريعة الإسلامية في جميع مجالات الحياة، السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فيجوز الانتماء إليه من باب التعاون على الخير، بلا تعصب لأسماء الأشخاص، أو الشعارات أو عقد للولاء والبراء من أجل هذا الحزب، بل تبقى الأخوة الإسلامية لكل من أطاع الله تعالى ورسوله ﷺ واتبع سبيل المؤمنين.

قال الله تعالى: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ . وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ .) (المائدة: ٥٥: ٥٦)

أخي المسلم الكريم: إن دخول البرلمان والمشاركة في الحياة النيابية سبيلٌ من السبيل التي يمكن من خلالها الوصول إلى تحكيم الشريعة الإسلامية وإقصاء (إبعاد) القوانين الوضعية، لأن دعوة الأمة من خلال الدعاية الانتخابية إلى تطبيق الشريعة الإسلامية سيجعل

الأمة تقف بجوار المرشحين الذين ضمّناهم تطبيقاً للشريعة الإسلامية، فإذا ما وصل هؤلاء المرشحون وصاروا نواباً في البرلمان أمكن أن يطبقوا الشريعة بطريقة سليمة دستورية.^(١)

ما لا يدرك كله، لا يترك كله:

أخي المسلم الكريم: إذا لم يستطع هؤلاء النواب أن يطبقوا الشريعة الإسلامية، فإنهم سيعملون على تبني القضايا الإسلامية من خلال البرلمان، وسيتمكنون من الدعوة إلى الله تعالى من خلال هذا المكان المهم عملاً بقول الله تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ)

(النحل: ١٢٥)

(١) (الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين في مصر للشيخ /

أحمد شاکر ص: ٤: ٤١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (رحمه الله):

الْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَجْتَهِدَ
بِحَسَبِ وَسْعِهِ؛ فَمَنْ وَلِيَ وَلايَةً يَقْصِدُ بِهَا طَاعَةَ اللَّهِ وَإِقَامَةَ مَا يُمْكِنُهُ
مِنْ دِينِهِ وَمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ وَأَقَامَ فِيهَا مَا يُمْكِنُهُ مِنَ الْوَاجِبَاتِ
وَاجْتَنَابِ مَا يُمْكِنُهُ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ، لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا يَعْجِزُ عَنْهُ؛ فَإِنَّ تَوَلِيَةَ
الْأَبْرَارِ خَيْرٌ لِلْأُمَّةِ مِنْ تَوَلِيَةِ الْفُجَّارِ. (١)

أدلة جواز المشاركة في الأحزاب السياسية الإسلامية:
أولاً: القرآن الكريم:

(١) قال الله تعالى حكاية عن يوسف ﷺ: (قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ
الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ). وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُونَ
مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ
(يوسف: ٥٥: ٥٦)

وقد شارك يوسف ﷺ فعلاً في الحكم في مجتمع غير مسلم.

(١) (مجموع فتاوى ابن تيمية ج ٢٨ ص ٢٩٦)

قال الإمام الألويسي (رحمه الله): قوله تعالى: (اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ) فيه دليلٌ على جواز طلب الولاية إذا كان الطالب ممن يقدر على إقامة العدل وإجراء أحكام الشريعة وإن كان من يد الجائر أو الكافر، وربما يجب عليه الطلب إذا توقف على ولايته إقامة واجب مثلاً وكان متعيناً لذلك. (١)

(٢) قال سبحانه حكاية عن قوم شعيب عليه السلام: (قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقْتَ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بَعِزِينَ) (هود: ٩١)

قال الشيخ / عبد الرحمن السعدي (رحمه الله): شعيب عليه السلام كان يُسمى خطيب الأنبياء، لحسن مراجعته لقومه، وفي قصته من الفوائد والعبر، شيءٌ كثير. وذكر (رحمه الله) من فوائد هذه الآية أن الله يدفع عن المؤمنين بأسباب كثيرة قد يعلمون بعضها وقد لا

(١) (تفسير الألويسي ج ٧ ص ٧)

يعلمون شيئاً منها وربما دفع عنهم بسبب قبيلتهم أو أهل وطنهم الكفار كما دفع الله عن شعيب رجم قومه بسبب رهطه وأن هذه الروابط التي يحصل بها الدفع عن الإسلام والمسلمين لا بأس بالسعي فيها بل ربما تعين ذلك لأن الإصلاح مطلوب على حسب القدرة والإمكان. فعلى هذا لو سعى المسلمون الذين تحت ولاية الكفار وعملوا على جعل الولاية جمهورية يتمكن فيها الأفراد والشعوب من حقوقهم الدينية والدينية لكان أولى من استسلامهم لدولة تقضي على حقوقهم الدينية والدينية وتحرص على إبادةها وجعلهم عملاً وخدمًا لهم. نعم إن أمكن أن تكون الدولة للمسلمين وهم الحكام فهو المتعين، ولكن لعدم إمكان هذه المرتبة فالمرتبة التي فيها دُفِعَ ووقاية للدين والدنيا مُقَدَّمَةٌ. (١)

من المعلوم أن المشاركة في تلك المجالس تحقق بعض المكاسب

(١) (تفسير السعدي ص ٥٣١)

للدعوة، والتي منها بلا شك العمل على حماية الدعوة والدعاة من استبداد الحكومات واضطهادها للدعاة، لأن الدعاة إذا كان لهم بهذه المجالس رَهْطٌ وعشيرةٌ تدفع عنهم، فإن ذلك يكون سبباً في تراجع الظلمة عن سحقهم والقضاء عليهم. (١)

ثانياً: السنة:

(١) روى مسلمٌ عن طارق بن شهابٍ قال: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْحُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرَّوَانُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْحُطْبَةِ. فَقَالَ: قَدْ تَرِكَ مَا هُنَالِكَ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ. (٢)

(١) (المشاركات السياسية المعاصرة للدكتور محمد يسري إبراهيم ص ٧٥)

(٢) (مسلم حديث ٤٩)

(٢) روى مسلمٌ عن أمِّ سلمةَ أن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
 يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمْرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِيَ
 ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ . قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ :
 أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: لَا، مَا صَلَّوْا .^(١)

هذان الحديثان يدلان على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن
 المنكر، وهذا دليلٌ واضحٌ على مشروعية الدخول في الأحزاب
 السياسية، لأن البرلمان وسيلةٌ فعَّالةٌ للقيام بهذه المهمة السامية .

(٣) روى الشيخان عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما، قال النبيُّ
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ مَاتَ النَّجَاشِيُّ: «مَاتَ الْيَوْمَ رَجُلٌ
 صَالِحٌ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَى أَحْيِكُمْ أَصْحَمَةً»^(٢)

(١) (مسلم حديث ٦٣)

(٢) (البخاري حديث: ٣٨٧٧/مسلم حديث: ٩٥٢)

لقد ظل النجاشي، بعد إسلامه، حاكماً على نظام يحكم بغير شريعة الإسلام، ومع ذلك اعتبره النبي ﷺ رجلاً صالحاً، وصلى عليه بعد موته، صلاة الغائب، بوحي من الله تعالى.

قال الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله) في ترجمة النجاشي: أصحمة بن أبهر، النجاشي، ملك الحبشة، واسمه بالعربية عَطِيَّة، والنجاشي لقب له، أسلم على عهد النبي ﷺ، ولم يهاجر إليه، وكان رداءً (حِصْنًا) للمسلمين نافعا، وقصته مشهورة في المغازي في إحسانه إلى المسلمين الذين هاجروا إليه في صدر الإسلام. (١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (النَّجَاشِيُّ مَا كَانَ يُمَكِّنُهُ أَنْ يُحْكَمَ بِحُكْمِ الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ قَوْمَهُ لَا يُفَرُّونَهُ عَلَى ذَلِكَ وَكَثِيرًا مَا يَتَوَلَّى الرَّجُلُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالتَّارِ قَاضِيًا بَلْ وَإِمَامًا وَفِي نَفْسِهِ أُمُورٌ مِنَ الْعَدْلِ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا فَلَا يُمَكِّنُهُ ذَلِكَ بَلْ هُنَاكَ مَنْ يَمْنَعُهُ ذَلِكَ وَلَا

(١) (الإصابة لابن حجر العسقلاني ج١ ص ١٧٧ رقم: ٤٧٣)

يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا. فَالنَّجَاشِيُّ وَأَمْثَالُهُ سَعْدَاءٌ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانُوا لَمْ يَلْتَزِمُوا مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ مَا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى التَّزَامِهِ بَلْ كَانُوا يَحْكُمُونَ بِالْأَحْكَامِ الَّتِي يُمَكِّنُهُمُ الْحُكْمُ بِهَا. وَهَذَا جَعَلَ اللَّهُ هَؤُلَاءِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ هُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ) وَهَذِهِ الْآيَةُ قَدْ قَالَ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ: إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي النَّجَاشِيِّ وَيُرْوَى هَذَا عَنْ جَابِرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنْسٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ؛ كَمَا قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَقَتَادَةَ.^(١)

(١) (مجموع فتاوى ابن تيمية ج ١٩ ص ٨١٨: ٢٩١)

فتاوى العلماء في الاشتراك الأحزاب السياسية

(١) شيخ الأزهر:

سئل فضيلة الشيخ/ جاد الحق علي جاد الحق (رحمه الله)
 (شيخ الأزهر الأسبق) عن حكم الاشتراك في الأحزاب السياسية
 في غير بلاد المسلمين؟

فأجاب (رحمه الله) قائلاً: ما دام المسلم مقيماً في
 غير دار الإسلام فالأجدر به والواجب عليه ألا يشترك أو ينضم
 إلى فرقة سياسية حيث لا يأمن على حرية تصرفاته، وقد تضطره
 السياسة الحزبية غير المسلمة إلى الالتزام بمبادئها، وحتماً هي مبادئ
 تخالف الإسلام في الأغلب ويخشى منها عليه. أما إذا كان المسلم
 قوي الشخصية، قوي الإيمان، صاحب نفوذ ورأي، وكان
 في انضمامه إلى الفرقة السياسية نفع للأقلية المسلمة بالدفاع عنها
 وتوصيل النفع لها فلا مانع من الانضمام مع الحذر واليقظة. (١)

(١) مجلة الأزهر - عدد ديسمبر ويناير ص ٦١٨

(المشاركات السياسية المعاصرة للدكتور محمد يسري إبراهيم ص ٩١:٩٢)

(٢) محمد ناصر الدين الألباني

قال فضيلة الشيخ / الألباني (رحمه الله) في جوابه على الأسئلة المقدمة إليه من جبهة الإنقاذ الجزائرية:

لا أرى ما يمنع الشعب المسلم إذا كان في المرشحين من يُعادي الإسلام، وفيهم مرشحون إسلاميون من أحزابٍ مختلفةٍ المناهج فننصح - والحالة هذه - كل مسلم أن ينتخب من الإسلاميين فقط من هو أقرب إلى المنهج الصحيح.

أقول هذا، وإن كنت أعتقد أن هذا الترشيح والانتخاب لا يحقق الهدف المنشود، من باب تقليل الشر، أو من باب دفع المفسدة الكبرى بالمفسدة الصغرى كما يقول الفقهاء. ^(١)

(فتاوى اللجنة الدائمة بالسعودية)

(٣) هل يجوز التصويت في الانتخابات والترشيح لها؟ مع العلم أن بلادنا تحكم بغير ما أنزل الله.

ج: لا يجوز للمسلم أن يرشح نفسه رجاء أن ينتظم في سلك حكومة تحكم بغير ما أنزل الله، وتعمل بغير شريعة الإسلام، فلا يجوز لمسلم أن ينتخبه أو غيره ممن يعملون في هذه الحكومة، إلا إذا كان من رشح نفسه من المسلمين ومن يُتَّخَبون يرجون بالدخول في ذلك أن يصلوا بذلك إلى تحويل الحكم إلى العمل بشريعة الإسلام، واتخذوا ذلك وسيلة إلى التغلب على نظام الحكم، على ألا يعمل من رشح نفسه بعد تمام الدخول إلا في مناصب لا تتنافى مع الشريعة الإسلامية. (١)

(٤) هل يجوز إقامة أحزاب إسلامية في دولة علمانية وتكون الأحزاب رسمية ضمن القانون، ولكن غايتها غير ذلك، وعملها الدعوي سري؟
ج: يشرع للمسلمين المبتلين بالإقامة في دولة كافرة أن يتجمعوا

(١) (فتاوى اللجنة الدائمة بالسعودية ج٢٣ ص٤٠٦:٤٠٧)

ويتربطوا ويتعاونوا فيما بينهم سواء كان ذلك باسم أحزاب إسلامية أو جمعيات إسلامية لما في ذلك من التعاون على البر والتقوى^(١)

(٥) بعض الناس مسلمين ولكنهم ينخرطون في الأحزاب السياسية، ومن بين الأحزاب إما تابعة لروسيا أو تابعة لأمريكا، وهذه الأحزاب متفرعة وكثيرة؛ أمثال: حزب التقدم والاشتراكية، حزب الاستقلال، حزب الأحرار (حزب الأمة) حزب الشبيبة الاستقلالية، حزب الديمقراطية، إلى غيرها من الأحزاب التي تتقارب فيما بينها، ما هو موقف الإسلام من هذه الأحزاب، ومن المسلم الذي ينخرط في هذه الأحزاب، هل إسلامه صحيح؟

ج: من كان لديه بصيرة في الإسلام وقوة إيمان وحصانة إسلامية وبعُد نظر في العواقب وفصاحة لسان، ويقوى مع ذلك على أن يؤثر في مجرى الحزب فيوجهه توجيهاً إسلامياً، فله أن يخالط هذه الأحزاب، أو يخالط أركانهم لقبول الحق؛ عسى أن ينفع الله به، ويهدي على يديه من يشاء فيترك تيار السياسات المنحرفة إلى سياسة شرعية عادلة ينتظم بها شمل الأمة، فتسلك قصد السبيل،

(١) فتاوى اللجنة الدائمة بالسعودية ج٢٣ ص٤٠٧:٤٠٨

والصراط المستقيم، لكن لا يلتزم مبادئهم المنحرفة، ومن ليس عنده ذلك الإيمان ولا تلك الحصانة ويخشى عليه أن يتأثر ولا يؤثر، فليعتزل تلك الأحزاب؛ اتقاء للفتنة ومحافظه على دينه أن يصيبه منه ما أصابهم، ويُبتلى بما ابتلوا به من الانحراف والفساد.^(١)

(٦) مجلس المجمع الفقهي الإسلامي التابع رابطة العالم الإسلامي مشاركة المسلم في الانتخابات مع غير المسلمين في البلاد غير الإسلامية من مسائل السياسة الشرعية التي يتقرر الحكم فيها في ضوء الموازنة بين المصالح والمفاسد، والفتوى فيها تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال.

يجوز للمسلم الذي يتمتع بحقوق المواطنة في بلد غير مسلم المشاركة في الانتخابات النيابية ونحوها لغلبة ما تعود به مشاركته من المصالح الراجحة مثل تقديم الصورة الصحيحة عن الإسلام،

(١) فتاوى اللجنة الدائمة بالسعودية ج٢ ص٢٨٤:٢٨٥ (٢٨٥)

والدفاع عن قضايا المسلمين في بلده، وتحصيل مكتسبات الأقليات الدينية والدينيوية، وتعزيز دورهم في مواقع التأثير، والتعاون مع أهل الاعتدال والإنصاف لتحقيق التعاون القائم على الحق والعدل، وذلك وفق الضوابط الآتية:

أولاً: أن يقصد المشارك من المسلمين بمشاركته الإسهام في تحصيل مصالح المسلمين، ودرء المفسد والأضرار عنهم.

ثانياً: أن يغلب على ظن المشاركين من المسلمين أن مشاركتهم تفضي إلى آثار إيجابية، تعود بالفائدة على المسلمين في هذه البلاد؛ من تعزيز مركزهم، وإيصال مطالبهم إلى أصحاب القرار، ومديري دفة الحكم، والحفاظ على مصالحهم الدينية والدينيوية.

ثالثاً: ألا يترتب على مشاركة المسلم في هذه الانتخابات ما يؤدي

إلى تفريطه في دينه. (١)

(٧) عبد العزيز بن باز

سُئِلَ فضيلة الشيخ / عبد العزيز بن باز (رحمه الله) عن استخراج بطاقة الانتخاب بنية انتخاب الدعاة والإخوة المتدينين لدخول مجلس الشعب؟ فأجاب (رحمه الله): إن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَىٰ» لذا فلا حرج في الالتحاق بمجلس الشعب إذا كان المقصود من ذلك تأييد الحق وعدم الموافقة على الباطل، لما في ذلك من نصرة الحق والانضمام إلى الدعاة إلى الله، كما أنه لا حرج في استخراج البطاقة التي يُستعان بها على انتخاب الدعاة الصالحين وتأييد الحق وأهله. (٢)

(١) مجلس المجمع الفقهي الإسلامي في دورته التاسعة عشرة المنعقدة بمقر رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة في الفترة من ٢٢-٢٧ شوال ١٤٢٨هـ التي يوافقها ٨-٣ نوفمبر ٢٠٠٧م / القرار الخامس
(٢) (معوقات تطبيق الشريعة الإسلامية لمناع القطان ص ١٦٦)

(٨) محمد بن صالح بن عثيمين

قال الشيخ / عبد الرحمن عبد الخالق:

أفتى سماحة والدنا وشيخنا محمد صالح العثيمين شفاهًا لعدد كبير من الإخوة طلاب العلم الذين سألوه عن حكم الترشيح للمجالس النيابية، فأجابهم بجواز الدخول، وقد كرر عليه بعضهم السؤال مع شرح ملابسات الدخول إلى هذه المجالس، وحقبة الدساتير التي تحكم، وكيفية اتخاذ القرار، فكان قوله في ذلك:

«ادخلوها، أتركوها للعلمانيين والفسقة؟»

وهذه إشارة منه إلى أن المفسدة التي تتأتى بعدم الدخول أعظم كثيرًا من المفسدة التي تتأتى بالدخول إن وُجدت. ^(١)

(١) (سلسلة كتب ورسائل عبد الرحمن عبد الخالق ج٥ ص٤٦٩:٤٧٠)

وسُئِلَ الشيخ ابن عثيمين أيضاً عن حُكْم الانتخابات في مجلس

الأُمَّة الكويتي؟

فأجاب (رحمه الله):

"أنا أرى أن الانتخابات واجبة، يجب أن نعين مَنْ

نرى أن فيه خيراً، لأنه إذا تقاعس أهل الخير، مَنْ يَحِلُّ محلهم؟

سيحل محلهم أهل الشر، أو الناس السلبيون الذين ما عندهم خير

ولا شر، أتباع كل ناعق، فلا بد أن نختار من نراه صالحاً.

فإذا قال قائل: اخترنا واحداً لكن أغلب المجلس على خلاف ذلك.

قلنا: لا مانع، هذا الواحد إذا جعل الله فيه البركة وألقى كلمة

الحق في هذا المجلس سيكون لها تأثير ولا بد، لكن الذي ينقصنا

الصدق مع الله، نعتمد على الأمور المادية الحسية ولا ننظر إلى كلمة

الله عز وجل. ثم قال: فَرَشَّحْ مَنْ تَرَى أَنَّهُ خَيْرٌ، وتوكل على الله" (١)

(١) (لقاءات الباب المفتوح)

(٩) الدكتور/ عمر الأشقر

قال الدكتور / عمر الأشقر :بناءً على ذلك كله يظهر لنا جواز المشاركة في الحكم غير الإسلامي، من خلال عرض قصة يوسف عليه السلام إذا كان يترتب على ذلك مصلحة كبرى، أو دفع شر مستطير، ولو لم يكن بإمكان المشارك أن يغير في الأوضاع تغييراً جذرياً.^(١)

نصيحة للأحزاب الإسلامية

يجب على جميع الأحزاب الإسلامية التمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، بفهم سلفنا الصالح، وبذلك تجتمع الكلمة ويتحد الهدف ويكون الجميع حزباً إسلامياً واحداً. ولا يجوز التعصب لشخص أو لحزب يخالف منهج أهل السنة والجماعة. يجب على جميع الأحزاب الإسلامية أن توحد صفوفها وتجمع كلمتها ضد كل من يقف عقبة أمام تطبيق الشريعة الإسلامية. ويجب على

(١) (حكم المشاركة في الوزارة والمجالس النيابية للدكتور عمر الأشقر ص ٢٢)

الأحزاب الإسلامية أيضاً أن تجتنب التفرق والاختلاف الذي يؤدي إلى التباغض والتناحر فيما بينهم، ويؤدي كذلك إلى فشلهم، وذهاب قوتهم، ويجعلهم فريسة سهلة لأعداء الإسلام.

قال تعالى: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا)

(آل عمران: ١٠٣)

وقال سبحانه: (وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ)

(آل عمران: ١٠٤، ١٠٥)

الولاء لله تعالى ولرسوله ﷺ وليس للحزب :

يجب على كل من رشح نفسه في الأحزاب الإسلامية

أن يجعل ولاءه لله تعالى ولرسوله ﷺ ، فلا ينتصر أو يغضب من

أجل الحزب، الذي ينتمي إليه، ولكن ينتصر أو يغضب من أجل

الله تعالى ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال سبحانه: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ
الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ) (المائدة: ٥٥: ٥٦)

نصيحة لمن يختارون أعضاء البرلمان

يجب على المسلم أن ينتخب المرشح القوي ، الذي يسير على منهج
أهل السنة والجماعة ، ويستطيع أن يتبنى قضايا الإسلام
والمسلمين، وينادي بتطبيق الشريعة الإسلامية وتفعيلها في جميع
مجالات الحياة: السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وليعلم كل مسلم أنه مسئول عن هذا الاختيار أمام الله تعالى يوم
القيامة. (يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ * إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ)
أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يجعل هذا

العمل خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفع به المسلمين .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله ، وصحبه ، والتابعين

لهم بإحسان إلى يوم الدين .

فهرس الموضوعات

- ٢.....المقدمة
- ٣.....معنى السياسة
- ٣.....الرد على الذين يقولون: لا سياسة في الدين، ولا دين في السياسة
- ٤.....حُكْمُ العمل في السياسة
- ٧.....ما لا يُدْرِك كله، لا يُتْرَك كله
- ٨.....أدلة جواز المشاركة في الأحزاب السياسية الإسلامية
- ١٥.....فتوى شيخ الأزهر: الشيخ / جاد الحق علي جاد الحق
- ١٦.....فتوى محمد ناصر الدين الألباني
- ١٧.....فتاوى اللجنة الدائمة بالسعودية
- ١٩.....فتوى مجلس المجمع الفقهي الإسلامي
- ٢١.....فتوى عبد العزيز بن باز
- ٢٢.....فتوى محمد بن صالح بن عثيمين

- ٢٤.....فتوى الدكتور/ عمر الأشقر.....
- ٢٤.....نصيحة للأحزاب الإسلامية.....
- ٢٥.....الولاء لله تعالى ولرسوله ﷺ وليس للحزب.....
- ٢٦.....نصيحة لمن يختارون أعضاء البرلمان.....
- ٢٧.....فهرس الموضوعات.....
